

المشبه به لا ينافي الايمية في المشبه ولذا لا يهجم به الغرض الا ينافي في
وجه المشبه واقاوية المشبه والله اعلم ان المشبهية تسمان مقربا
ومرودا فانه اذا كان واقيا باقوة الغرض المقصود منه فهو مقبول من ذلك
بان يوجد بها كالتقسيم ذلك الغرض مثل كون وجه المشبه اقرب
واقرب في المشبه به وكون المشبه بعرف وشبهه بذلك الوجه في انما
انما خص الكمال مثل كون المشبه به اقرب وجه المشبه به في بيان الكمال وذلك
في الباقي على فصل الفاء واذا كان المشبهية قاصرا عن اعادة الغرض المقصود
فمرودا كما اوله يوجد بها كتحقيق ذلك الغرض واذا تم هذا فقول قال
الاستاذ الاجل عليل بن شيخ محمد لهمارك بوزر انه يجوز ان يكون الغرض
من المشبهية في حقيقة الصلوة بيان حال المشبه والفقرة في جعل المشبهية
بها لغرض زيادة التقوية بزيادة الاشكال بالمشبهية ليقرب كون وجه المشبه
اقرب في المشبه به منها ليس كذلك فيلزم ان يكون المشبهية مرودا
او لا يجوز في كلام البزيع الله عليه وسلم فيحتاج في وضعه الى اجابة اكثر
بل كلها تشمل على كلفات القبلها الطبع بسليم وسياق تقنينها الثانية
الغرض وكذا الاجابة الى جعل المشبهية بها لغرض بيان الامكان بل المصاحف

بسم الله الرحمن الرحيم

فان الصلوة

فان الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم ليست امر غريبا مستبعدا لوجودها
كالتقريب في ظاهره حتى يكون التشبيه منها لغرض بيان امكان المشبه وكذا لا
يلازم جعل التشبيه منها لغرض بيان مقدار المشبه في هذا المقام اذ لا يلازم
ان يطلب الصلوة على محمد صلى الله عليه وسلم بحيث لا يكون تلك الصلوة الا يقرب
المقدار اصلها من الصلوة على ابراهيم عليه السلام كما لا يكون التقصير
منها على ما هو متفق به من الغرض وهذا بعيد عن شأن الجبين الطالبين العارفين
وقرب منزلة من الله تعالى فوق ما يقصور به لا يجوز ان تقصير التقصير منها
وبين ابراهيم عليه السلام في الفضل التبرع به ككلام الاستاذ وقال العليل
محمد بن عيسى بن مرسد حصر محمد بن ابي جبران ان يكون التشبيه بها لبيان كلام
او لبيان المقدار فانها لا تقصير الا ايمية في المشبه بها تقدم تبرير
على الاحكامين امر الفاعل عن عدم الملازمة واما على الوجه الذي اختاره الاستاذ
وهو ان يكون التشبيه لبيان الحكم فالتصويرية اصلا فانه اذا كان
التشبيه في حقيقة الصلوة لبيان الحكم يكون وجه المشبه شيئا من الاول
والاوصاف التي كانت الصلوة على ابراهيم عليه السلام لا يشبه بها
مثل انما يتصوره ومرضية عند الله تعالى او كونها على حياطة واستحقاق الصلوة